



منشور رقم: 3/2017

إلى

السيد وزير الدولة
والسيدات والساسة الوزراء وكتاب الدولة
والمندوبين السامين والمندوب العام

الموضوع : حول مسطرة تمديد حد سن الإحالة على التقاعد.

المرجع : المنصور رقم 16/2016 بتاريخ 24 صفر 1438 (23 نوفمبر 2016).

سلام تام بوجود مولانا الإمام،

وبعد، فقد نص القانون رقم 14-72 المحددة بموجبها السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون المستخدمون المنخرطون في نظام المعاشات المدنية، على مقتضيات تسمح بتمديد سن الإحالة على التقاعد لمدة أقصاها سنتان قابلة للتجديد مررتين بالنسبة للأساتذة الباحثين، ومرة واحدة بالنسبة لباقي الموظفين المستخدمين.

وفي هذا الصدد، وسعياً إلى عقلنة وترشيد هذه العملية، وتمكين المصالح المكلفة بأداء الأجراءات من اتخاذ التدابير والإجراءات الملائمة لتسوية وضعية العتنيين بالأمر في آجال معقولة، حدد منشور رئيس الحكومة رقم 16/2016 المشار إليه مرجعاً أعلاه، والمتعلق بكيفية تطبيق الإصلاح القياسي لنظام المعاشات المدنية، مقتضيات هي كالتالي :

• حصر رؤساء الإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية المعنية للائحة الموظفين المستخدمين العتنيين، المنخرطين في نظام المعاشات المدنية، والمقترح تمديد حد سن إحالتهم على التقاعد:

. عرض مشاريع القرارات المجسدة لإجراء التمديد على أنظار رئيس الحكومة للتتوقيع عليها، سنة على الأقل قبل بلوغ المعينين بالأمر حد السن؛ وعلى تأشيرة الخازن الوزاري المعتمد لدى إدارتهم الأصلية ستة أشهر على الأقل قبل تاريخ بلوغهم حد السن؛

. إرسال نسخ من قرارات تمديد حد السن، بمجرد التأشير عليها، إلى الصندوق المغربي للتقاعد، قصد اتخاذ الإجراءات اللاحقة في الموضوع. وليتتسنى ضبط هذه العملية بالشكل المطلوب، فإن مقترنات التمديد الموجهة إلى رئيس الحكومة يجب أن تحمل توقيع السلطة التي لها صلاحية التعين، موضحة إطار ودرجة المعينين بالأمر، ومبررات طلب التمديد لهم عند الاقتضاء، مصحوبة بمشاريع قرارات التمديد وفق النموذج المرفق، وكذا بالوثائق التالية :

- طلب كتابي موقعا من طرف المعين بالأمر يبدي فيه رغبته أو موافقته على تمديد حد السن لفائدته؛

- نسخة من بطاقة تعريفه الوطنية؛

- نسخة من رسم ولادته أو من الوثيقة التي تقوم مقامها، المدلل بها عند التوظيف.

وفي الأخير، أود أن ألفت النظر إلى أن مباشرة هذه العملية يجب أن تتم إذا ما اقتضت حاجة المصلحة ذلك، سيما بالنسبة لذوي الكفاءات والخبرات والمؤهلات، مع الإشارة إلى أن الإدارة تحتفظ بحق التقرير في قبول طلب التمديد من عدمه.

أرجو أن تصدروا تعليماتكم إلى المصالح المختصة لديكم من أجل التقيد بالمقتضيات الواردة في هذا المنشور والسهور على حسن تطبيقها.

ومع خالص التحيات والسلام.

رئيس الحكومة

سعد الدين العثماني



المملكة المغربية

رئيس الحكومة

رقم:

قرار

() صادر في () لرئيس الحكومة رقم

بتمديد حد السن للإحالة على التقاعد الخاص

رئيس الحكومة:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتنميته؛

- وعلى القانون رقم 72.14 الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.16.110 في 16 من ذي القعدة 1437 (20 أغسطس 2016)، المحددة بموجبها السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد الموظفون المستخدمون المنخرطون في نظام المعاشات المدنية؛ ولاسيما البند 1 من المادة الأولى منه؛

- وعلى اقتراح السيد وزير التقاعد للسيد مدة

التقاعد للسيد

مدة

وعلى موافقة المعني بالأمر؛

قرر ما يلي :

فصل فريد : ابتداء من ، يمدد حد السن للإحالة على

التقاعد للسيد

مدة

وحرر بالرباط في :
الموافق ل :



عوامل منفعة : المخصصات في الموارد البشرية

□ مقارنة اصداد المناصب المحدثة والتوظيفات بمجموع المفادرین

السنة المالية	2016	2015	2014	2013	2012
مجموع المفادرین	61946	17366	13984	12953	9522
مجموع المفادرین (1) (*)				8121	
الوظيفات (2)	49623	(*)20423	7000	8000	7200
الفرق -1 2 -1522	-12323	3057	-6984	-5953	-921

ارتفاع عدد المفادرین.

▪ بلغ المتوسط السنوي للموظفين المفادرین 12389 موظف(ة)،

▪ يرتفب أن يحال ما بين 2017 و 2025 ما مجموعه 125133 موظفة وموظفا على المعاش (بعد السن والتقاعد النسبي). وسيبلغ المتوسط السنوي للمفادرین ما يفوق 13900 موظف سنويا.

▪ محدودية المناصب المالية المحدثة:

▪ بلغ المتوسط السنوي للوظيفات 9924 (مقابل 12389 مفادة في المتوسط السنوي)،

▪ المناصب المالية المحدثة كانت مخصصة لتوظيف أطر هيئة التدريس، في حين أن توظيف الأطر الإدارية كان محدودا جدا.

(*) المفادة بسبب التقاعد لحد السن، أو التقاعد النسبي، أو العزل، أو الوفاة.

(**) من بين 10929 مدرسيا تم توظيفهم بوجب عقد.